الجمهورية اللبنانية

رئاسة مجلس الوزراء
ديوان المحاسبة

رأي استشاري
صادر عن ديوان المحاسبة سنداً للمادة ٨٧ من قانون تنظيمه
-:-

رقم الـرأي :٢٠٢٤/٦٣
تاريخـــــه : ٢٠٢٤ /٧/٩
رقم الأساس : ٢٠٢٤/٣٩ استشاري

المـــوضـــوع: تمديد العقد مع المشغل تحالف Middle East Power /OEG/Arkay Energy لزوم صيانة وتشغيل معملي المحركات العكسية في الذوق والجية .

المـــــرجـــع: كتاب رئيس مجلس إدارة ومدير عام مؤسسة كهرباء لبنان رقم ٢٩٢٥ تاريخ ٢٠٢٤/٦/٢٦.

× × ×

الهيئـــــة
رئيس ديوان المحاسبة : محمد بدران
رئيـــــس الغـــرفـة : عبد الرضى ناصر
رئيـــــس الغـــرفـة : انعام البستاني
رئيـــــس الغـــرفـة : نللي ابي يونس
المـستـشـار المقـرر : افرام الخوري

× × ×

ان ديوان المحاسبة
بعد الاطلاع على الاوراق كافة بما فيها تقرير المقرر
ولدى التدقيق والمداولة
تبين ما يلي:

أنه ورد ديوان المحاسبة بتاريخ ٢٠٢٤/٦/٢٦ كتاب رئيس مجلس إدارة ومدير عام مؤسسة كهرباء لبنان رقم ٢٩٢٥ تاريخ ٢٠٢٤/٦/٢٦ الذي يطلب بموجبه ابداء الرأي بما يلي:

- هل يمكن لمؤسسة كهرباء لبنان تمديد عقد صيانة وتشغيل معملي المحركات العكسية في الذوق والجية لسنة اضافية استنادا الى المادة ٢,٤ Extension of the Term من العقد

الاساسي وقرار مجلس الوزراء رقم ١٣ تاريخ ٢٠٢٢/٤/١٤ كون العرض تضمن زيادة في الاسعار الافرادية والاجمالية . مع التأكيد أن هذا التمديد يأتي خدمة للصالح العام ويحفظ حقوق مؤسسة كهرباء لبنان في ظل حالة طوارئ اقتصادية ، نقدية ومالية وادارية صعبة للغاية ، مع الاشارة الى أنه يقتضي ، في حالة موافقة ديوان المحاسبة على هذا التمديد ، تعديل مهل بدء سريان مهلة التمديد الواردة في الملحق addendum باعتبار أنه تم تخطي بدء مهلة التموضع mobilization الملحوظة في العرض وبغية انجاز الاشغال الملحوظة .

- هل يمكن لمؤسسة كهرباء لبنان ، بعد القيام بالحسومات اللازمة عن الاشغال غير المنفذة خلال فترة حفظ التجهيزات ، تسديد المتوجبات المترتبة عليها لصالح المشغل تحالف MEP/OEG/Arkay Energy عن أشغال Equipment preservation والمحددة سنويا في ملف حفظ التجهيزات المتضمن العرض المالي للمشغل والمعروض على ديوان المحاسبة بموجب كتاب مؤسسة كهرباء لبنان رقم ٢١٩٧ تاريخ ٢٠٢٣/٥/٢٣ استنادا الى أحكام المادة ٢,٤ Extension of the Term من العقد وقرار مجلس الوزراء رقم ١٣ تاريخ ٢٠٢٢/٤/١٤ .

بنـــــــاءً عليـــــه ،

حيث تبين من طلب بيان الرأي أن مؤسسة كهرباء لبنان تعيد طرح مسألة العمل بالعقد مع المشغل Middle East Power /OEG/Arkay Energy لزوم صيانة وتشغيل معملي المحركات العكسية في الذوق والجية بعد تقديم توضيحات اضافية على هذا الملف الذي سبق وعرض على ديوان المحاسبة وصدرت بشأنه عدة اراء استشارية ارقام ٢٠٢٣/١٩ ، ٢٠٢٤/٣٩ ، ٢٠٢٤/٤٠ .

وحيث أنه تبين من التوضيحات الاضافية المقدمة من مؤسسة كهرباء لبنان بموجب كتاب رئيس مجلس الادارة المدير العام المذكور أعلاه " أن عقد الصيانة والتشغيل المشار اليه أعلاه يتيح لمؤسسة كهرباء لبنان انجاز الصيانات العامة المتوجبة على المحركات العكسية خلال العقد البالغ عددها ١٤ محركا والتي لم يتم تنفيذها خلال مهلة ال ٥ سنوات الاولى من العقد ، وكون هذه المحركات تعمل بمردودية عالية (حوالي ٤٥ %) ما يسمح بانتاج طاقة كهربائية بكلفة معقولة وأقل من مجموعات الانتاج الأخرى لاسيما في ظل الأوضاع الاقتصادية والأزمة النقدية الحالية في البلاد وحاجة الشبكة الى الطاقة الكهربائية ما يساهم في تخفيف الأعباء الاقتصادية عن كاهل المواطنين ".

وحيث أنه تبين ايضا من كتاب رئيس مجلس الادارة المدير العام المشار اليه أعلاه أن استمرار عقد التشغيل والصيانة هو " من أجل الصالح العام وحفاظا على استمرارية المرفق العام وعلى جهوزية وسلامة منشآت وتجهيزات معملي المحركات العكسية في الذوق والجية ، ولاسيما في ظل هذه الظروف الاستثنائية المستمرة والتي لا تزال سائدة في البلد ، من جهة ، وتماشيا مع خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء وضرورة تأمين مزيد من الطاقة الكهربائية على شبكة مؤسسة كهرباء لبنان ، من جهة ثانية ، ولما في ذلك من انعكاس ايجابي على الوضع الاقتصادي في البلد وعلى المردود النقدي للمؤسسة " .

وحيث أنه ، اضافة الى ما تقدم بيانه ، فإن رئيس مجلس الادارة – المدير العام يشير في كتابه الى "أنه لا تزال هناك أشغال غير منفذة من قبل المشغل تحالف شركات

MEP/OEG/Arkay Energy حيث يتوجب حسم قيمة هذه الاعمال مع غرامات محتملة وهي عبارة عن مبالغ عائدة لأعمال الكشف العام غير المنفذة على المحركات العكسية بالإضافة الى مبلغ محجوز احتياطا (provisions) (غير نهائي بانتظار أجوبة المشغل) عائد لأكلاف المواد الاستهلاكية وقطع غيار stock inventory وفق قرار مجلس الادارة رقم ١٥٢-٢٠٢٤/٨ تاريخ ٢٠٢٤/٣/٢٧ ".

وحيث أنه تبين من مستندات الملف أن مؤسسة كهرباء لبنان أجرت تفاوضا مع المشغل من أجل استمرار التعامل معه في مجال صيانة وتشغيل معملي المحركات العكسية في الذوق والجية وذلك في ضوء اعتبارات عديدة ورد ذكرها أعلاه ويمكن ايجازها بالاسباب التالية :

- اسباب اقتصادية أملتها ظروف استثنائية ناجمة عن خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء وضرورة تأمين مزيد من الطاقة الكهربائية وتلبية الحاجات المتزايدة للقطاع الاقتصادي .

- أسباب تقنية ضرورية فرضتها حاجة مؤسسة الكهرباء الى انجاز الصيانات العامة المتوجبة على المحركات العكسية البالغ عددها ١٤ محركا والتي لم يتم تنفيذها خلال مهلة ال ٥ سنوات الاولى من العقد ، وكون هذه المحركات تعمل بمردودية عالية (حوالي ٤٥ %) .

- اسباب لها علاقة بالكلفة ما يسمح بانتاج طاقة كهربائية بكلفة معقولة وأقل من مجموعات الانتاج الأخرى لاسيما في ظل الأوضاع الاقتصادية والأزمة النقدية الحالية في البلاد وحاجة الشبكة الى الطاقة الكهربائية ما يساهم في تخفيف الأعباء الاقتصادية عن كاهل المواطنين .

وحيث أنه اذا كانت القاعدة العامة هي اجراء مناقصة جديدة عند انتهاء العقد الاداري ، فإن الظروف الاستثنائية السائدة في البلاد ، اضافة الى الاسباب المذكورة أعلاه ، تبرر ولفترة محدودة الخروج عن هذه القاعدة من أجل تأمين استمرارية المرفق العام وتحقيق فرص تأمين المزيد من الكهرباء الى المواطنين ولما في ذلك من انعكاس إيجابي على الوضع الاقتصادي في البلد وعلى المردود النقدي وسلامة المنشآت ، علما أن الاستثناء يبقى مقيدا بالظروف التي أملته ولفترة انتقالية محدودة .

وحيث أن ما تعرضه مؤسسة كهرباء لبنان من استمرار العمل مع المشغل من شأنه أن يساهم في تسوية الامور المالية التي لازالت عالقة بين مؤسسة كهرباء لبنان والمشغل لأنه كما جاء في كتاب المؤسسة " لا تزال هناك أشغال غير منفذة من قبل المشغل تحالف شركات MEP/OEG/Arkay Energy حيث يتوجب حسم قيمة هذه الاعمال مع غرامات محتملة وهي عبارة عن مبالغ عائدة لأعمال الكشف العام غير المنفذة على المحركات العكسية بالإضافة الى مبلغ محجوز احتياطا (provisions) (غير نهائي بانتظار أجوبة المشغل) عائد لأكلاف المواد الاستهلاكية وقطع غيار stock inventory وفق قرار مجلس الادارة رقم ١٥٢-٢٠٢٤/٨ تاريخ ٢٠٢٤/٣/٢٧ ".

وحيث أنه فيما خص قرار مجلس الوزراء رقم ١٣ تاريخ ٢٠٢٢/٤/١٤ فإنه يعالج وضعية المتعهدين الذين تضرروا من الازمة الاقتصادية بسبب تمويل مستحقاتهم بالعملة الوطنية ، كما إنه يضع معادلات للزيادات التي يمكن ادخالها على اسعار المتعهدين ، فلا تكون الزيادات خاضعة لمنطق التفاوض كما هي الحال في العلاقة مع المشغل في الحالة الراهنة .

وحيث أن قرار مجلس الوزراء ، اذا كان قد أحال الى ديوان المحاسبة ، فأن ذلك في حالة التدقيق في مدى التقيد بشروطه ومدى التقيد بمعادلات زيادة الاسعار ، ولا يمكن لديوان

المحاسبة ، بحكم كونه جهازا رقابيا مستقلا عن الادارة ، أن يصبح جزءا من عمليات التفاوض التي تجريها الادارات والمؤسسات العامة مع المتعهدين أو طرفا في تحديد أسعارهم أو اتعابهم .

وحيث أن ما تطلبه مؤسسة كهرباء لبنان من ابداء رأي في مستحقات المتعهد يعود تقديره للإدارة التي عليها تأمين استمرارية المرفق العام من خلال تأمين الكهرباء الى المواطنين وبالتالي تشغيل المعامل على ان تتم محاسبة المتعهد بموجب العقد وعند الاقتضاء بموجب مصالحة .

لهـذه الاسبـاب

يرى الديوان

اولاً : الإجابة وفق ما تقدم.

ثانياً : ابلاغ هذا الرأي الى كل من مؤسسة كهرباء لبنان - النيابة العامة لدى الديوان.

× × ×

رأياً استشارياً صدر في بيروت بتاريخ التاسع من شهر تموز سنة الفين واربعة وعشرين.

كاتب الضبط	**المستشار المقرر**	**رئيس الغرفة**	**رئيس الغرفة**	**رئيس الغرفة**	**رئيس ديوان المحاسبة**
وسيم كامله	**افرام الخوري**	**نللي ابي يونس**	**انعام البستاني**	**عبد الرضى ناصر**	**محمد بدران**

يحال على المراجع المختصة
بيروت في / ٧ /٢٠٢٤

رئيس ديوان المحاسبة
القاضي محمد بدران